قال ( باب ما ابيح له من القضاء بعلمه ) ذكر فيه حديث ( ان ابا سفيان رجل ممسك ) إلى آخره - قلت - ذكر جماعة من المحققين ان ذلك كان فتوى لا قضاء وقال النووي في شرح مسلم استدل به جماعات من اصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب ولا يصح الاستدلال